

Distr.: Limited  
2 November 2006  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٧ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق  
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع  
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إثيوبيا، ألمانيا، أنغولا، بلجيكا، بنن، بوركينافاسو، بوروندي، تشاد، توغو، الجزائر،  
جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الرأس  
الأخضر، رواندا، سان تومي وبرينسيبي، غابون، غامبيا، غينيا، فرنسا، الكاميرون،  
كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، مالي، المغرب، نيجيريا: مشروع قرار

المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٥/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن  
الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٣٤/٥٥ بء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠  
و ٢٣٣/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، والجزء الثالث من قرارها ٢٣٤/٥٥  
المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وقراراتها ١٧٦/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٨٣/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٥١/٦٠  
المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان  
والديمقراطية في وسط أفريقيا،



وإذ تشير إلى أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان أوصى بإتاحة مزيد من الموارد لدعم الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. بموجب برنامج التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى تقرير المفوضة السامية<sup>(٢)</sup>،

وإذ تحيط علما بانعقاد الاجتماعين الوزاريين الثالث والعشرين والرابع والعشرين للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، في برازافيل، في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وفي كيغالي، في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦،

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٤)</sup>، ولا سيما قراره الذي أكد فيه مضاعفة الميزانية العادية للمفوضية خلال فترة الخمس سنوات المقبلة،

١ - ترحب بأنشطة المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا في ياوندي؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح الدعم الذي قدمه البلد المضيف من أجل إنشاء المركز؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان توفير أموال وموارد بشرية إضافية لتمكين المركز من تلبية الاحتياجات المتزايدة في مجالي تعزيز وحماية حقوق الإنسان ونشر ثقافة الديمقراطية في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية، بصورة إيجابية وفعالة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

(١) انظر A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٦، الإضافة (A/56/36/Add.1).

(٣) A/61/352.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.